



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس الأمة

الجريدة الرسمية للمدافلات

الفترة التشريعية الثانية - السنة الأولى - الدورة الربيعية 2004م - العدد: 03

الجلسة العلنية العامة

المنعقدة يوم الأحد 03 ربيع الثاني 1425هـ
الموافق 23 ماي 2004م

فهرس

1- محضر الجلسة العلنية الثالثة: ص 03

- تزكية السيد حود موسىه محمد مداني لعضوية مكتب مجلس الأمة.
- عرض ومناقشة نص القانون المتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة.

محضر الجلسة العلنية الثالثة
المنعقدة يوم الأحد 03 ربيع الثاني 1425هـ
الموافق 23 ماي 2004م

مدة بكافة أعضائها ووضعت تقريراً لخصت فيه موقفها في اختيار رئيس المجموعة ومن يمثل هذه العائلة في مختلف هيكل المجلس.

بالنسبة للحصة العائدة لها وهي رئاسة لجنتين دائمتين تم قبل قليل تنصيب رئيسي اللجنتين، والآن ووفقاً لما هو متضمن في المادة 11 من النظام الداخلي، يلزماً عرض إسم عضو المكتب للمصادقة.

في التقرير الذي أعدته عائلة جبهة التحرير الوطني، وضعت هذه الأخيرة ثقها في الزميل حود موسى محمد مداني، فأعرض إسمه للمصادقة.

(تصفيق)

وعليه أعتبر أن هذا التصفيق بمثابة مصادقة، فهنيئاً للسيد حود وهنيئاً للمكتب بتعزيزه بعضو آخر يكمل جهودنا، فالتهنئة له وللمجلس الذي استكمل تنصيب كافة هيكله.

ننتقل الآن إلى النقطة الثانية في جدول الأعمال والمتعلقة بعرض ومناقشة نص القانون المتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة، والكلمة للسيد ممثل الحكومة، وزير التهيئة العمرانية والبيئة، فليفضل مشكوراً.

السيد ممثل الحكومة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

سيدي الرئيس،

أيتها السيدات، أيها السادة أعضاء مجلس الأمة،

أود أن أهنئ المجلس على استكمال ما كان من الواجب عليه أن يستكمله وهنيئاً للذين اختارهم. بودي سيادة الرئيس أن أشكر السيد رئيس اللجنة المختصة ونائبه والمقرر وأعضاء اللجنة على كل ما قدموه لإثراء هذا النص وتثمينه

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيد شريف رحمان، وزير التهيئة العمرانية والبيئة؛
- السيد محمود خذري، وزير العلاقات مع البرلمان.

افتتحت الجلسة على الساعة الثالثة والدقيقة السابعة مساءً.

السيد الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، الجلسة مفتوحة.

بعد الترحيب بالسيد الوزير ومساعديه وكذلك إبداء السعادة باللقاء، يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة الإعلان عن المصادقة على تجديد منصب شاغل لواحد من نواب رئيس مجلس الأمة، وعرض ومناقشة نص القانون المتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة.

ذلكم هو جدول أعمال هذه الجلسة، غدا تعرفون بقية النشاطات والمتمثلة خاصة في تقديم ومناقشة برنامج السيد رئيس الحكومة.

بداية، بالنسبة للنقطة الأولى تتذكرون جميعاً بأننا عندما جددنا هيكل مجلس الأمة وانتخبنا ممثلين عن العائلات السياسية بقيت عائلة جبهة التحرير يومها لم تتوصل إلى اختيار من يمثلها في هيكل المجلس، وبطرح عاقل وتفهم من قبل الجميع ارتأى أعضاء هذه العائلة السياسية ترك المناصب العائدة لها شاغرة إلى أن تتوصل الأطراف إلى إيجاد الأرضية التي يحصل الإجماع حولها، وحمداً لله فالعائلة السياسية هذه قد التقت منذ

يتوجهون إلى السهوب وإلى المناطق الأخرى من البلاد فاريين من قساوة العيش والمعيشة في هذه المناطق، وهذا النزوح يفرغ من مضمونه البشري وقوته الإنسانية، هذه المناطق التي قلت إنها طالما كانت ملجأ للشخصية الجزائرية. ومن جهة أخرى، هذه المناطق كانت طيلة هذه السنوات محافظة على المهارات، على الطاقات وعلى اللغة على مستوى الوطن الجزائري.

ورغم أن هذه المناطق كانت مركز الشدة والقوة، أصبحت بموجب انزلاق واتلاف وإهمال من طرفنا مهمشة تدريجيا في إطار انشغالات المؤسسات الرسمية، وهذا يهددها كما قلت بالاتلاف والفقر والتراجع من الناحية الاقتصادية والاجتماعية ومن الناحية الثقافية، ولكن رغم هذا لا بد أن أذكر أن لهذه المناطق مؤهلات وإمكانات وموارد متعددة تعتبر أساسا أوراقا رابحة بالنسبة لهذه المناطق.

نعم لهذه المناطق إمكانات وموارد معدنية وطاقات غابية، فلاحية، طاقات عدة، ومتعددة تعتبر ما يسمى بالتنوع البيولوجي، ومن جهة أخرى ففي إطار هذه المناطق أحصينا أحسن الطاقات المائية التي نشرب منها في مدننا وأريافنا لأنها تندحر أساسا كمخزون للطاقات المائية بالنسبة لكل البلد.

من جهة أخرى لهذه المناطق أيضا قيمة سياحية، قيمة ترفيهية لا نستطيع أساسا أن نستغني عنها مستقبلا.

وإذا أضفنا إلى كل هذه الإمكانيات والمؤهلات والموارد الأساسية المادية، موارد بشرية أيضا، بحيث أن ربع (1/4) سكان البلد يقطنون ويسكنون في هذه المناطق، جزائري من بين أربعة جزائريين يسكن ويقطن في المناطق الجبلية والمرتفعات وهذه المناطق تتربع على 60% من الإقليم والمجال الوطني.

وهذه الساكنة هي ساكنة في الحقيقة متنوعة بحيث ليس هناك مجتمع واحد ولكن مجتمعات تسكن أيضا في كتل جبلية متعددة ومتنوعة،

وتمحيصه وإفادة الحكومة باقتراحات من شأنها أن تحسنه شكليا وأيضا من ناحية المحتوى.

سيدي الرئيس، سيداتي سادتي، إن هذا النص يندرج - ولعلكم تتذكرون - في إطار قانون صادقتم عليه وهو قانون تهيئة الإقليم في إطار التنمية المستدامة وكان يشير هذا القانون إلى إجبارية الحفاظ على الفضاءات الحساسة، الهشة، ولقد سبق أن صادقتم أيضا من خلال هذا القانون على قانون انحدر منه ألا وهو قانون تثمين الساحل وصيانتته، وها نحن الآن قبل أن نتطرق إلى قانون المدينة كفضاء لا بد من تنظيمه، إلى قانون آخر يثمن ويكمل القانون الأساسي لتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة ألا وهو نص قانون تنمية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة.

إن هذا القانون مستوحى ومستلهم من هذا القانون الإطار المرجعي الأساسي.

بطبيعة الحال الكل منا يعرف أن للمناطق الجبلية والمرتفعات الجبلية بعدا تاريخيا يمتزج طيلة تاريخنا ومسيرتنا بالمقاومة ضد الغزو والاحتلال والصمود أمام القمع ثم حول ما يسمى بالتحريير والحرية، وطيلة تاريخنا كان مهذا لحضارتنا وذاكرتنا وثقافتنا وشخصيتنا.

من الناحية الإيكولوجية، الكل يعرف أن المناطق الجبلية هي مناطق رغم قوتها وشماختها، مناطق هشة مهددة بأضرار عدة وهي موضوع انحراف وانجراف وهدر قد مس باستقرار هذه المناطق وهذه الفضاءات بحيث - على سبيل الذكر - 50% من المناطق الجبلية للغرب الجزائري تعرف هدرا وانجرافا معروفين، وبصفة أدق أود أن أذكر جبال الطللا ومرتفعات بني شقران، الدهرة، الونشريس إلى غير ذلك من المناطق التي تعرف كما قلت هدرا وتآكلا من الناحية الإيكولوجية.

ولكن مع الأسف أيضا، هذه الفضاءات وهذه المناطق تعرف تصحرا من الناحية البشرية بحيث أن عددا هائلا من ساكني هذه المناطق قد

والاجتماعية والثقافية، ولهذا ارتأى أنه يقسم الفضاءات الجبلية إلى سلاسل جبلية أو كتل جبلية.

إذن انطلاقاً من هذا تعتبر السلسلة الجبلية كمنطقة متجانسة متاخمة، لها اقتصاد إقليمي محلي، في أحشائها موارد مشتركة في إطار حوض مشترك تجري فيها تبادلات اقتصادية واجتماعية ولكن أيضاً إنسانية وبشرية ولديها أيضاً بعد ثقافي وحضاري أساسي.

والكل يعلم بعد الاحصائيات التي تناولتموها في الأشهر التي سبقت أن هذه المناطق الجبلية تعاني من الفقر والتهميش بحيث إن معظم جيوب الفقر التي أحصيناها وأحصتها الوزارة المكلفة بهذا، توجد في المناطق الجبلية.

إذن انطلاقاً من هذه الوضعية والمعاناة وهذه الصورة ارتأى القانون تحديد أهداف ثلاثة:

- الهدف الأول هو استدراك الفوارق الموجودة ما بين هذه المناطق الجبلية والفضاءات الأخرى المتفاوتة؛

- ثانياً: لا بد من محاربة هذه الهشاشة وتقليصها؛

- ثالثاً: لا بد أن نعطي لهذه المناطق تنمية مستدامة حتى نضمن استمرارية هذه التنمية في المناطق الجبلية.

إذن متكئين على كل هذه الانشغالات، ارتأى هذا القانون أن يخرج بإجبارية وضع نظام لتهيئة الإقليم والسلاسل الجبلية كأداة فعالة لكل كتلة ولكل سلسلة من الجبال.

هذا النظام الإجباري من الواجب علينا أن نتكئ عليه الدولة والمؤسسات المحلية والأهالي في تنمية هذه المناطق يستهدف أساساً:

- أولاً: تنمية هذه المناطق؛

- ثانياً: تهيئة هذه المناطق بالطرق والمسالك والهيكل الأساسية التي من شأنها أن تعطي الحياة وتقوي من جاذبية هذه المناطق؛

- ثالثاً: الحفاظ ثم الحفاظ ثم حماية هذه الثروة الأساسية المادية ولكن أيضاً التراثية

ولكن قبل أن أتطرق إلى مضمون القانون، بدون إطالة علينا وعليّ أن أعرف بمفهوم الجبل أو الجبال أو السلاسل الجبلية.

القانون يعرف هذه السلاسل والكتل الجبلية كما جاء في تقريركم سيدي الرئيس إلى كل الفضاءات المكوّنة من سلاسل جبلية لديها خصائص الانحدار والارتفاع والتضاريس والمناطق المجاورة لهذه المرتفعات الجبلية، ولكن كما قلت سابقاً هذه المناطق الجبلية ليست متجانسة وليست بوحدة فهي متنوّعة.

ولهذا وفي إطار تحضير برنامج مكيف مع هذا التنوع، صنّف هذا القانون هذه المناطق الجبلية أربعة أصناف، حيث أنه شخّص المناطق الجبلية ذات الارتفاع العالي، المناطق الجبلية ذات الارتفاع المتوسط، المناطق الجبلية التي تنتمي إلى سفوح الجبال والمناطق المجاورة لهذه السفوح.

إذن أربع مناطق قد صنّفها تعريفها، وشخّصها مشروع هذا القانون.

وفي نفس الوقت والمنوال والاتجاه، ونظراً لتفاوت كثافة السكان في هذه المناطق فلقد صنّف هذا المشروع من الناحية البشرية ومن الناحية الإنسانية، المناطق الجبلية إلى أربعة أصناف:

- مناطق ذات كثافة عالية كالمناطق المرتفعة لجرجرة؛

- مناطق ذات كثافة متوسطة كالونشريس؛

- مناطق ذات كثافة ضعيفة؛

- ومناطق ذات كثافة ضئيلة؛ وأريد أن ألفت نظركم أنني أعني بهذا مثلاً مرتفعات وجبال الأهفار.

إنطلاقاً من هذا لا نستطيع أن نخرج بسياسة أحادية للتكفل بمشاكل المناطق الجبلية، ولهذا نظراً للشساعة والكثافة والتنوع وبحكم معالجة مشاكل هذه المناطق لقد ارتأى هذا المشروع (مشروع القانون) أن يشخّص المناطق الجبلية حسب مكوناتها البشرية والإنسانية والاقتصادية

لبلادنا.

إذن هذا القانون يجبرنا على تحضير ميكانيزم أو مخطط من شأنه أن يخرج بعدة اتجاهات أساسية.

* أولا: لابد من الحفاظ على مؤهلات هذه المناطق لأن فيها مرتفعات جبلية تتكيف أساسا مع تربية المواشي أو الأبقار أو الحيوانات بصفة عامة، مناطق جبلية أكثر تاهبا لنمو الأشجار المثمرة مثلا ومناطق جبلية مؤهلة مثلا للترفيه أو الرياضة أو راحة الإنسان بصفة عامة؛ إذن الحفاظ على مؤهلات وخصائص هذه المنطقة.

* ثانيا: في إطار هذا النظام لكل كتلة أو سلسلة من الجبال إشغال واستخدام واستعمال هذه المناطق بصفة تدرج في إطار مايسمى بحمايتها والحفاظ عليها.

* ثالثا: علينا أن نحافظ أساسا من خلال هذا القانون على الموارد الأساسية من ماء وتربة وغابات وعلى هذا المخزون الهائل المتنوع الذي هو مخزون وطني قوي كما قلت، كما يقال باللغة الفرنسية (Un réservoir environnemental, une niche écologique) أو عش إيكولوجي أو بيئي.

* رابعا: لا ننسى أن البعد البشري لهذه المناطق الجبلية وفي هذا الإطار لابد أن نحافظ ونحمي المجمعات العمرانية الموجودة في هذه المناطق كقرى ومجمعات معروفة: في بلاد القبائل، في الونشريس، في الأوراس، في القصر، في الأهقار... إلى غير ذلك.

* خامسا: علينا أن نحافظ أيضا في إطار هذا النظام على الهندسة المعمارية الموجودة وطابعها الخاص والذي يكاد أن يندثر، وغير الموجود في مناطق أخرى من هذه اليايسة ومن هذا الكون انطلاقا من القرى المتعددة المعروفة بالنمط السكني الموجود والنمط العمراني الموجود، وتكلمت منذ حين عن السكن والهندسة المعمارية في جرجرة، في القصر، بالقرب من بشار والبيض وبريزينة، المناطق الجبلية في الأوراس، والعمران والهندسة الموجودة في جبال الأطلس الصحراوي

(عمور، أو لاد نايل.. إلى غير ذلك.)

* سادسا: الحفاظ أيضا على المهارات القديمة التي أتتنا منذ زمن قديم والتي احتفظت بها الهياكل والأهالي من جيل إلى جيل ومن سلف إلى خلف والتي أعطت الذهنية الحالية للجزائريين والجزائريات.

هناك مهارات معروفة في استعمال الخشب والحجز وغير ذلك من المواد الأساسية التي كانت ثروة هائلة بالنسبة لهذه المناطق الجبلية لأنها كانت منبع الثروة والثورة بالنسبة لبلادنا ومع الأسف تهمشت في صالح المدن لأن المدينة أصبحت بطبيعة الحال هي مركز الثروة ومركز النمو والتقدم لا في الجزائر فقط ولكن في العالم قاطبة.

* سابعاً: في إطار هذا النظام علينا أن لا نتكى أساسا على أحادية الإنتاج، على أن نعدّد المنابع والمشارب حتى نستطيع أساسا أن نعطي فرصا عدة ومتعددة لتنمية مستدامة بالنسبة لهذه المناطق.

* ثامنا وأخيرا: علينا أن نشرك الطاقات والفئات الحية في هذه المناطق من فلاّحين وأهالي ومنتجين ونساء حتى نستطيع أن نخرج بحكم راشد وهذا هو المفهوم الحقيقي إذ لا نستطيع من الأفق أن ندخل التنمية على هذه المناطق؛ إذن المبدأ الأساسي هو الحكم الرأشد.

هذا هو سيدي الرئيس، سيداتي، سادتي، ما أردنا أن نعرف به ونميز به قانونيا وتشريعيًا هذا المشروع حتى نخرج بتميز إيجابي بالنسبة لهذه المناطق، كما فعلنا بالهضاب العليا والساحل والجنوب الكبير حتى نعطي جاذبية قوية وميولا بالنسبة لهذه المناطق حتى تتوجه إليها الاستثمارات والطاقات والذكاءات الموجودة في كل القطر الوطني وحتى أساسا نثبت سكان هذه المناطق في بيوتها وفي فضائها.

أشكركم على حسن إصغائكم، وأنا من جهتي كليّ إصغاء لانتقاداتكم وإرشاداتكم وكلّ ما من شأنه أن يثمن هذا المشروع، شكرا سيداتي،

سادتي، شكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير التهيئة العمرانية والبيئة على العرض المستفيض الذي قدمه حول النص موضوع الدراسة، الكلمة الآن للسيد مقرر لجنة التجهيز والتنمية المحلية لتقديم التقرير التمهيدي الذي أعدته اللجنة في الموضوع، الكلمة لكم.

السيد مقرر اللجنة المختصة: بسم الله الرحمن الرحيم،

سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد وزير التهيئة العمرانية والبيئة،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،
السادة الحضور،

السادة رجال الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

تشرف لجنة التجهيز والتنمية المحلية لمجلس الأمة أن تعرض عليكم تقريرها التمهيدي عن نص القانون المتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة.

– بناء على الإحالة رقم 04/25، المؤرخة في 15 ماي لسنة 2004 من طرف السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة المحترم، لنص القانون المتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة؛

– وبمقتضى أحكام الدستور لاسيما مادتيه 120 و 133 (الفقرة 2) منه؛

– وطبقا لأحكام القانون العضوي الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة وعملهما وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، لاسيما المادتين 27 و 39 منه؛

– وطبقا لأحكام المواد 16، 23، 32، 33، 34، 37، 38، 41، 42، 43 و 45 من النظام الداخلي لمجلس الأمة المعدل والمتمم؛

شرعت لجنة التجهيز والتنمية المحلية لمجلس الأمة في دراسة ومناقشة وتحليل نص

القانون المتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة، برئاسة السيد دين بن جبارة، وبحضور السادة أعضاء اللجنة، وهم:

الدين بن جبارة	رئيسا
محمد فغول	نائبا للرئيس
عابد حاج سليمان	مقررا
بدر الدين سالم	عضوا
محمد حريزي	"
موسى بوغلابة	"
محمد دراوي	"
محمد قانيت	"
طاهر زيشي	"
محمد زهارة	"
الزين علاوة	"
مسعود بدوحان	"

عقدت اللجنة سلسلة من الاجتماعات، دعت فيها واستمعت إلى الخبراء والمختصين في الميدان قصد إثراء النص والإلمام بجميع جوانبه. نظرا لما تمتلكه مناطقنا الجبلية من خيرات وثروات ومؤهلات أساسية فهي تعاني من الاندثار والإهمال، من خلال واقع تنموي محدود جدا وتعرضها للتخريب والتدمير من طرف الاستعمار ثم الإرهاب، مما أدى بالسكان إلى التخلي عنها نازحين إلى المدن التي أصبحت في اكتظاظ مستمر.

جاء هذا النص الأول من نوعه فيما يخص المناطق الجبلية منذ الاستقلال، لمعالجة وتصحيح الوضعية السائدة فيها بوضع إطار قانوني لاستغلال الثروات الجبلية من مواد معدنية ومنتجات غابية وزراعية ومخزون هام من المياه والتنوع البيولوجي.

يكرس هذا النص وضع استراتيجية منسجمة وتسطير برامج تنموية تهدف إلى تنمية المناطق الجبلية وترقيتها وحمايتها في إطار التوازن الجهوي مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات كل منطقة حسب تصنيفها من خلال المعيارين السكاني والجغرافي؛ وفك العزلة على الصعيد

بإعطاء لمحة عن البعد التاريخي والأنثروبولوجي عن هذه الفضاءات التي كانت ملجأ للأمة في مخاضها ومهداها أثناء الثورة؛ مما يكسبها بعدا أساسيا وتاريخيا يحثنا للمحافظة عليه، فهو يمثل مقوماتنا التاريخية.

كذلك أشار إلى الوضع الخطير الذي تعرفه مناطقنا الجبلية من انحطاط وتدهور وانجراف وهذا ما يقلل من مناعة هذه المناطق ومن ثرواتها، زد إلى ذلك كثرة النزوح السكاني في هذه الفضاءات باتجاه المناطق الحضرية وهذا بدوره أدى إلى خلق اختلال في الانتشار الديمغرافي في بلادنا والإزدحام في المدن.

إن المناطق الجبلية تعتبر مهذا للحفاظ على اللغات والثقافات والمهارات المحلية وتحتوي أيضا على ثروات طبيعية ومعدنية ومخزون جد هام للموارد المائية التي تتغذى منها الفلاحة والمدن الجزائرية باعتبارها رئة تنفسية لكل بلد وامتداد يمكن أن ننمي من خلاله سياحتنا.

جاء نص هذا القانون المعروض على اللجنة للدراسة ليعرف ويحدد المناطق الجبلية من خلال معيارين وهما المعيار السكاني والمعيار الجغرافي نظرا لعدم تطابق العلو والانحدار وعدم تجانسهما حسب المناطق.

وكذلك ليملي علينا منهجية إنشاء مخططات مبنية على هذه المرتفعات الجبلية مع الأخذ بعين الاعتبار مشاكلها وتجانسها وكثافتها السكانية المتغيرة من منطقة إلى أخرى.

إن الأهداف المرجوة من هذا القانون تتمثل في:

– تخفيف الهشاشة الاقتصادية والاجتماعية لهذه المناطق؛

– الخروج بسياسة مستدامة لتنمية المناطق الجبلية والتجاوب مع كل المعطيات.

كما يعد هذا القانون أداة تشريعية لتجسيد هذه الاستراتيجية بهدف تنمية وتهيئة وحماية هذه المناطق الجبلية من خلال:

– الحفاظ على المؤهلات الهامة التي تكتسبها

الاقتصادي والتضامن بين المدينة والجبل وإدماج الجوانب الاجتماعية والثقافية والمصالح الضرورية لنجاح برامج تنمية المناطق الجبلية، ويتطلب المشاركة الفعالة لكل القطاعات والإمكانيات المالية المعتبرة والموارد البشرية المؤهلة وضرورة تطوير هذه المناطق والحفاظ عليها وترقية ثقافة الجبل بالاعتماد على تجارب الدول الرائدة في هذا المجال.

إن النص المذكور يعد لبنة أساسية لتحسين ظروف معيشة سكان المناطق الجبلية وتثمين مواردها.

محتوى النص

يحتوي نص القانون المعروض للدراسة على 20 مادة موزعة على بابين: المادة الأولى: الهدف من هذا القانون.

الباب الأول: تعريف وتصنيف المناطق والكتل الجبلية

من المادة 2 إلى المادة 5

الفصل الأول: تعريف المناطق والكتل الجبلية.

المادة 2

الفصل الثاني: تصنيف المناطق الجبلية

من المادة 3 إلى المادة 5

الباب الثاني: تهيئة المناطق الجبلية والكتل الجبلية

من المادة 6 إلى المادة 20

الفصل الأول: شروط التكفل بالمناطق الجبلية أثناء إعداد وسائل تهيئة الإقليم

من المادة 7 إلى المادة 14

الفصل الثاني: نظام تهيئة الإقليم للكتل الجبلية من المادة 15 إلى المادة 20

عرض السيد الوزير

قدم السيد شريف رحمانى، وزير التهيئة العمرانية والبيئة، ممثلا للحكومة، عرضا مفصلا عن أهمية النص محل الدراسة والأسباب التي أدت إلى إعداده.

بعد الإشارة إلى الوضع الخطير الذي تعرفه مناطقنا الجبلية، استهل السيد الوزير كلمته

7. هل المجلس الوطني للجبل هو الذي يقوم بتسطير أهداف التنمية وحماية المناطق الجبلية أم هو مجرد مجلس استشاري توجيهي؟
8. لماذا لم يتطرق القانون إلى ممارسة التجارة والحرف في المناطق الجبلية من طرف سكانها؟
9. القانون أهمل الجانب المهم من الحماية، وهي حماية المناطق الجبلية ووقايتها من الأخطار الطبيعية (البحار، الأنهار، الوديان، الحرائق في الغابات، سقوط الصخور والإنزلاق).
10. لم يشر القانون إلى كيفية نجدة الأشخاص والممتلكات، وعملية الإنقاذ في المناطق الجبلية.
11. ما هو مصدر الموارد المالية المخصصة من أجل التدخل في التنمية الذاتية للمناطق الجبلية؟
12. إلى من تعود مردودية أو ناتج الموارد والثروات الموجودة بالمناطق الجبلية؟
13. لماذا لم يقترح نص القانون أي عقوبة أو امتياز؟

رد السيد الوزير

وفي رده عن مختلف انشغالات وأسئلة أعضاء اللجنة، أشار السيد الوزير إلى أن التحاليل والدراسات والاستنتاجات التي قامت بها الوزارة تنبئ بقوة أنه في سنة 2025 سوف تكون نسبة عالية من السكان قاطنة في المدن، هذا ما يستوجب القيام بعمليتين: الأولى تتمثل في تحضير المدينة لاستيعاب هذا العدد الهائل من السكان لكي تصبح إطارا محضا لاحتوائهم وتحسين ظروف المعيشة فيها، والثانية لا تعني بالضرورة التخلي عن المناطق الجبلية وإنما يجب الخروج بسياسة متلائمة مع هذه الوضعية. وعن الإنشغال المطروح بخصوص تصنيف المناطق، أجاب السيد الوزير أنه لا يؤمن بالحملة الظرفية الحينية وإنما بالعمل المخطط والمحضر والمبني على أساس علمي وتمويل مستدام، فالسياسة المنتظرة من هذا القانون تسعى إلى تصنيف المناطق حسب المقاييس المعمول بها

هذه المناطق؛

- إشغال واستغلال راشد للطاقات؛
- المحافظة على البعد والواقع البشري؛
- حماية الهندسة العمرانية وهندسة القرى المتواجدة حسب خصائص كل منطقة؛
- تثمين المهارات المتواجدة والمتطورة منذ أفيات.

وفي الأخير، أكد السيد الوزير أن هذا القانون بالرغم من قلة مواده، جاء معترفا بهذه الثروة وتنوعها ليعطيها تميزا إيجابيا، جباثيا وماليا لتقوية الانسجام الإقليمي في إطار تأهيل وإنصاف وطني لها من أجل إعادة الاعتبار لهذا المجال وتجديد العهد مع الجزائر.

أسئلة وانشغالات أعضاء اللجنة

1. ما هي الإجراءات الإستعجالية التي ترونها ضرورية في تطبيق الأحكام المتعلقة بحماية المناطق الجبلية؟
2. ما هي المدة الكافية التي تتطلبها عملية تصنيف المناطق الجبلية (المادة 03) وكذا تمييزها فيما بينها حسب عامل الكثافة السكانية (المادة 04)؟
3. بما أن نص القانون جاء لوضع تنظيمات وأحكام لتهيئة وتطوير المناطق الجبلية، ما هي الميكانيزمات والتدابير المتخذة لحماية المناطق الغابية المتواجدة بها؟ ولماذا لم يتطرق النص إلى القواعد المتعلقة بالعمل في هذه المناطق والتي تسعى إلى المحافظة على الفضاء الجبلي من خلال البناء والغرس واستغلال المحاجر وتهيئة الأرضية للبناء، وفتح مساحات من أجل الاستراحة والاستجمام وحل المسالك؟
4. هل للمجلس الوطني للجبل دور استشاري توجيهي أم له سلطة القرار (المادة 12)؟
5. أيمن لهذا المجلس أن يكون ممثلا على المستوى الولائي؟
6. ألا ترون أن تشكيلة المجلس من ممثلي الوزارات المعنية يطرح مشكل التداخل في الصلاحيات؟

في القانون.

وعن السياسة المنتهجة، أكد السيد الوزير أنه يجب أن تكون منسجمة ومتجانسة ومتكيفة مع واقع هذه الكتل والسلاسل الجبلية من خلال الخروج بمخططات خاصة تأخذ بعين الاعتبار خصائص كل منطقة جبلية من أجل رد الاعتبار لها عن طريق التعريف بالبعد الجبلي حتى يصبح مرجعا أساسيا لكل الميزانيات والحث على فتح أبواب التحفيز الجبائي والاقتصادي والضريبي في قوانين المالية.

وبخصوص الأسئلة المتعلقة بالغابات في المناطق الجبلية، رد السيد الوزير أن النص الأول المعروف من طرف الوزارة، قد رصد عدة مواد وأبواب تنظم هذه المساحات والفضاءات الغابية لكن رأيت الهيئات التنفيذية أنه لا بد من الخروج بنظرة وسطية أدت إلى تقليص البعض من هذه المواد التي كانت الوزارة تود إدراجها فنتج عن ذلك إفراغ نص القانون من المواد المتناولة لتنظيم الفضاءات الغابية.

وعن دور المجلس الوطني للجبل أشار السيد الوزير أنه استشاري، تكويني، توجيهي، تحسيبي، مراقب ومرشد للسياسات والتوجيهات التي قد تؤدي إلى الإنحراف.

وفيما يخص المخاطر الكبرى أشار السيد الوزير أن نص هذا القانون لم يتطرق إليها لأنها سيتم تناولها في قانون خاص يحتوي على المخاطر بجميع أنواعها سواء الصناعية أو الطبيعية داخل أو خارج المدن.

وفيما يتعلق بالموارد المالية، أشار السيد الوزير أن المجلس الشعبي الوطني أدرج في نص القانون إنشاء صندوق خاص بالمناطق الجبلية من باب الإنصاف مع الصناديق الأخرى، على أن لا يكون ذلك على حساب هذه الصناديق.

الخلاصة

بعد الدراسات المعمقة للنص، ترى اللجنة بأن هذا القانون جاء لمعالجة وتدارك الاختلالات وتصحيح الوضعية المزرية التي تعرفها مناطقنا

الجبلية منذ الاستقلال وحالت دون تحقيق تنميتها ولذلك بات من الضروري وضع وإرساء استراتيجية ملائمة كفيلة بتهيئة هذه الفضاءات الجبلية وحمايتها في إطار التوازن الجهوي باعتبارها موردا هاما للثروات المختلفة.

ذلّم هو السيد الرئيس، زميلاتي، زملائي التقرير التمهيدي للجنة، الذي تعرضه عليكم للمناقشة والإثراء؛ والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد المقرر. ننتقل الآن إلى النقاش العام حول النصّ المقدم لنا وأحيل الكلمة إلى أول المسجلين للتدخل وهو السيد ميلود حبشي.

السيد ميلود حبشي: شكرا سيدي الرئيس. سيدي الرئيس المحترم، معالي السيد الوزير، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، السيدات والسادة الحضور، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

يندرج القانون المتعلق بحماية المناطق الجبلية في إطار نظرة شاملة لتهيئة الإقليم مبنية على خلق مناطق متجانسة لها خصوصيات مشتركة، كالمناطق السهبية، الصحراوية، الساحلية،... إلخ. ويندرج أيضا هذا القانون ضمن النظرة الجديدة لإعادة تعمير البلاد (Une démarche nouvelle pour la reconquête du territoire). فالمنطقة الجبلية التي تعرف بهشاشة طبيعتها (La fragilité des écosystèmes) وكذلك بالظروف المعيشية القاسية علاوة على أنها مناطق ضحتّ ودفعت الكثير أثناء الحرب التحريرية المجيدة وأثناء مكافحة الإرهاب.

الشيء الأكيد هو أنه ومنذ الأيام الأولى للاستقلال خصّصت الدولة الجزائرية لهذه المناطق برامج تنموية كثيرة: كفك العزلة، الإنارة الريفية، بناء المدارس، قاعات العلاج،... إلخ؛ لكن ظلت هذه التنمية ناقصة لأنها لم تكن مبرمجة

إخواني، أخواتي أعضاء مجلس الأمة المحترمين،
السلام عليكم ورحمة الله.
تدخلني حول هذا القانون تركني أطرح
السؤال الأول:
نحن نناقش قانونا لحماية المناطق الجبلية
أو لحماية سكان المناطق الجبلية معا؟
لماذا نتقدم بهذا الطرح ونربطه مع الواقع
المعيش؟

عاشت بلادنا في العشرية الأخيرة مأساة
والأغلبية من سكان المناطق الجبلية أخلوا هذه
المناطق ونزحوا إلى المدن، ولهذا فالقانون
نفسه - وأشكر الأخ الوزير والإخوة أعضاء
اللجنة - كامل، ولكن يجب أن تكون معه أهداف
وترتيب أولويات.

في البداية رجوع السكان للمناطق الريفية
وهذا يتطلب توفير إمكانيات ومساعدات للمواطنين
حتى يكونوا مستقرين، وفي نفس الوقت هناك
قضايا أو احتياجات أو انشغالات أو مشاكل
اجتماعية مطروحة لسكان الأرياف، فهناك
مناطق جبلية بها ثروات مثل الغابات، الفلين
حيث هناك ثروة الفلين تُصنَع وتُسوّق ولكن
الغلاف المالي لا يعود إلى أصحابه ولا يستفيدون
منه، على الأقل كمدخول للبلدية الريفية المعنية!
هناك كذلك مشاكل التنمية حيث إن الكثير من
الولايات في المناطق الجبلية التنمية بها تتوقف
في مقر الدائرة أو مقر البلدية، أما القرى
والمداشر فلا تصل إليها هذه التنمية، ماذا نقصد
بهذا؟ مثلا الغاز، هناك جهودات كبيرة بذلتها
دولتنا ولكن هناك احتياج كبير يبقى في
الانتظار، هذا يحتاج إلى برنامج خاص.

مثلا في الجبال أو في المناطق الجبلية ليس
لدينا ثروة الفلين فقط ولكن لدينا كذلك الزيتون،
وهذا ما يتركني أقترح التنسيق ما بين هذا القطاع
وقطاع الفلاحة حتى ندعم مشروع غرس الزيتون
وهذا ما يجعل السكان يستغلون ويستفيدون من
هذا المنتج الذي يكثر في المناطق الريفية؛ وفي
نفس الوقت، الجانب الصحي نجد في البلدان

ضمن استراتيجية أو نظرة شاملة لهذه المناطق.
ومن هنا تظهر أهمية هذا القانون الذي يهدف كما
جاء في مادته الأولى إلى حماية المناطق الجبلية
وتأهيلها وتهيئتها وتنميتها المستدامة وكذلك
المادة (11) التي تعتبر فيها المناطق الجبلية
كفضاءات يجب ترقيتها وتستفيد بموجب هذا
القانون من كل التدابير المخصصة لها.

لذا أرى أنه حتى تكون التنمية المستدامة
بالنسبة لهذه المناطق ناجعة وتصبح فضاءات
اقتصادية قادرة على تثبيت السكان، ومن ثمّ
الحدّ من النزوح الريفي يتوجّب القيام بالأعمال
التالية:

- أولا: حماية وتطوير الغابات ومكافحة الانجراف،
عمليات (Corrections torrentielles, retenues
collinaires, gabionnage...etc) وكذلك فتح المسالك.
- ثانيا: تشجيع أو خلق نشاطات مختلفة
مرتكزة على المؤسسات الصغيرة التحويلية
يعني (Des petites unités de transformation des
produits du tiroir).
- ثالثا: إنشاء المرافق العمومية اللازمة
لمتطلبات المواطنين.

- رابعا: خلق محميات وطنية وطبيعية (Des
parcs nationaux et des réserves naturelles).
- خامسا: تشجيع الفلاحة الجبلية.

وفي الأخير كنت أريد طرح انشغالين طرحهما
أعضاء اللجنة الموقرة وهم مشكورون على ذلك
حول المجلس الوطني للجبل، هل له امتداد على
مستوى الولايات؟ وكذلك كفاءات تمويل
صندوق للجبل، شكرا على الانتباه.

السيد الرئيس: شكرا للسيد ميلود حبشي
والكلمة الآن للسيد مصطفى بودينة.

السيد مصطفى بودينة: بسم الله والصلاة
والسلام على رسول الله، شكرا السيد الرئيس.
سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم،
معالي الوزير المحترم،

استغلال الإمكانيات التي تزخر بها المناطق الجبلية في استقرار السكان والحد من الهجرة الريفية إلى المدن.

سيدي الرئيس،

إن هذا القانون حسب ترتيبات بنوده الثمانية عشر يعتبر في الواقع أحد الميكانزمات التي من شأنها ليس المحافظة على المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة فحسب، بل أحد الأدوات التي جاءت لتجسيد السياسة التنموية التي سطرها فخامة رئيس الجمهورية في برنامجها وجسدتها الوزارة المعنية في وثيقة الجزائر آفاق 2020، والتي تحقق أهدافا استراتيجية تندرج في إطار تنمية الأقاليم.

إن قراءتنا سيدي الرئيس لمشروع هذا القانون جعلتنا نلتمس أبعادا اقتصادية واجتماعية نذكر منها مايلي:

- 1 - إعادة انتشار السكان بصفة تلقائية خاصة من المدينة نحو الريف بدافع من عامل فك العزلة وعكس اتجاهات الهجرة؛
- 2 - تخفيف الضغط على مستوى مدننا سواء من حيث السكن والشغل والخدمات أو الاستهلاك؛
- 3 - المساهمة في خلق ثروات وإحداث توازنات مجالية من شأنها تحسين ظروف العيش في كل من الريف والمدينة؛
- 4 - خلق تكامل اقتصادي بين المدينة والريف وتجسيد الاعتماد على الذات باستحداث ثروة وتحقيق تنمية محلية.

سيدي الرئيس،

معالي الوزير،

إن استغلال الإمكانيات المتاحة للمناطق الجبلية حسب روح نص هذا القانون، ليس تفعيل النشاط الفلاحي وحده حسب الطرق الاقتصادية التقليدية بل استحداث نشاطات اقتصادية أخرى كالخدمات والسياحة والصناعة الحرفية، أي إن هذا القانون من شأنه تفعيل وتنشيط العلاقة بين الإنسان وبيئته الجغرافية على أساس مبادئ التنمية المستدامة، وخلق

المتطورة أن الاستثمار في بناء المستشفيات (Les sanatoriums) مثلا، مستشفيات صالحة لعلاج الأمراض (كالسل والربو) وفي نفس الوقت فنادق لعشاق السياحة الجبلية، هذا ما يجعلني - ليس انتقاصا في القانون - أقترح أنه مع الشروط والمواد التي تضمن الحماية لهذه المناطق الجبلية، يجب أن يتبعها مخطط خاص بتنمية هذه المناطق، وحتى سكان الأرياف فليس القانون هو من يحمي المناطق الجبلية ولكن سكان المناطق هم الذين بواسطة القانون يستطيعون حماية المناطق الجبلية؛ شكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مصطفى بومدينة والكلمة الآن للسيد صديق شهاب.

السيد صديق شهاب: شكرا.

سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم،

سيدي معالي وزير التهيئة العمرانية والبيئة المحترم،

أخواتي، إخواني أعضاء مجلس الأمة المحترمين، في البداية أتقدم بجزيل الشكر إلى إخواني في اللجنة المعنية ومعالي الوزير وطاقمه، على الجهود التي بذلها في إعداد هذا القانون الذي من خلاله نستبشر خيرا للأهداف التي يصبو إليها.

سيدي الرئيس، من خلال عرض الأسباب

نستطيع أن نستخلص عدة ملاحظات أهمها:

- 1 - الأهمية القصوى لهذا القانون في إحياء التنمية بالمناطق الجبلية من خلال استغلال إمكانياتها الطبيعية والبشرية؛
- 2 - جعل المناطق الجبلية أحد مصادر العيش في بلادنا التي تعني الملايين من الجزائريين؛
- 3 - الفراغ القانوني الذي كان يميز المناطق الجبلية التي بقيت عرضة لبعض معوقات التنمية كالعزلة، والهجرة إلى المدن؛
- 4 - عدم قدرة السلطات العمومية على

ثروة تتماشى مع هذه المبادئ.

سيدي الرئيس،

سيدي الوزير،

فالقراءة المتمعنة لهذا القانون تبين بأن هذا الأخير هو في الواقع وسيلة لمعالجة معضلة الاقتصاد المبني على العلاقة الدياليكتيكية بين عالم الريف ككل والمدينة، هذه العلاقة التي عرفت جمودا شبه تام في الجزائر ليس فقط في عشرية الإرهاب بل ابتداء من فجر الاستقلال.

سيدي الرئيس،

وبعبارة أخرى، فإن هذا القانون هو كذلك وسيلة لتثمين وتفعيل كل مهارات الإنسان وما يقابله من إمكانيات الوسط الطبيعي.

سيدي الرئيس،

سيدي الوزير،

فنحن في مجلس الأمة المحترم من واجبنا أن نشجع كل المبادرات التي تثمن الذكاء وتحيي القدرات الوطنية فشكرا لكم على هذه المبادرة، ونتمنى فقط سيدي الوزير السهر على تطبيقها في القريب العاجل لأن آفاق 2020 هو غدا؛ وشكرا والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد صديق شهاب

والكلمة الآن للسيد محمد أمير.

السيد محمد أمير: السيد رئيس مجلس الأمة،

السيد الوزير،

زميلاتي، زملائي،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

سيدي الرئيس، أكثر من 08 ملايين من السكان

الجزائريين يعيشون في مناطق جبلية في قرابة

500 بلدية منتشرة عبر التراب الوطني، وتتوفر

هذه المناطق على ثروات جد معتبرة ولها

خصوصيات تجعلها تمون نفسها بنفسها وذلك

بانتشار نشاطات دخلها في جميع الميادين

كالصناعة المتمثلة في المحاجر والمعادن الأخرى،

والسياحة التي تتطلب إنشاء مساحات كبيرة

للترفيه ومحطات للاستجمام والراحة.

وكما تتمثل هذه النشاطات أيضا في الزراعة

كغرس الأشجار المثمرة كالزيتون والتين،

والتشجير الصناعي كالفلين وإنتاج الخشب

وكذلك تشجيع الصناعة التقليدية وبناء حظائر

لتربية الحيوانات المختلفة.

السيد الرئيس، كل هذه النشاطات يمكن دعمها

وتفعيلها وهذا رغم ما تعرضت إليه المناطق

الجبلية في السنوات الأخيرة من تخريب وتدمير

من جراء الإرهاب الهمجي ومن طرف الاستعمار

الغاشم إبّان الاحتلال، إلا أننا نستطيع أن نعيد

لهذه المناطق الجبلية اعتبارها بفضل هذا

القانون الذي جاء لأول مرة محفزا لإحداث تنمية

مستدامة لحمايتها والاعتناء بفضائها الهشة

واستغلالها علميا وذلك من خلال الدراسات

والخبرات حتى نتمكن من القضاء على كل أنواع

الاستغلال العشوائي للحد من تدهور هذه المناطق.

وما يعاب على هذا القانون أنه جاء عبارة عن

أحكام خالية من جميع الامتيازات والتحفيزات

ومن العقوبات الردعية التي تضع حدا للاندثار

والتدهور واللامبالاة.

لهذا السيد الرئيس، كنا نتمنى أن يتطرق هذا

القانون إلى بعض الجوانب الخاصة كالكيفيات

والوسائل اللازمة للحفاظ على الثروات الطبيعية

والمعدنية ووقايتها من كل أنواع الاعتداءات

المتكررة.

وفي الأخير، أشكر السيد الوزير على المبادرة

بهذا القانون الواعد لدعم خدمة التنمية

المستدامة في هذا المجال وأتمنى أن يطبق في

أقرب الآجال مع إثرائه وتحديثه وتحيينه بعد

سنتين على الأقل من العمل به.

تشكراتي تذهب كذلك إلى كامل أعضاء لجنة

التجهيز والتنمية المحلية على الجهد المبذول.

أشكر الجميع على الإصغاء والسلام عليكم

ورحمة الله.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد أمير والكلمة

الآن للسيد محمد بن جديدي.

إذن في اعتقادي أنه حان الوقت لنحامي هذه المناطق الجبلية في إطار تنمية مستدامة.

إن حماية المناطق الجبلية في الحقيقة لا تتأتى إلا بتهيئة الإقليم وعليه جاء مشروع هذا القانون في محتواه متضمنا شقين:

أ- الشق الأول يتعلق بالتعريف والتصنيف؛
ب - الشق الثاني يتضمن كيفية تهيئة هذه المناطق من خلال الأطر القانونية والتنظيمية المخولة بذلك.

ولي سيادة الرئيس ملاحظتان الأولى تتعلق بالشق الأول «التعريف» والثانية تتعلق بالشق الثاني.

– الملاحظة الأولى: تتعلق بتعريف وتصنيف المناطق الجبلية.

فقد جاءت المادة الثالثة من المشروع مصنفة المناطق الجبلية إلى أربعة:

- مناطق جبلية عالية؛
- مناطق جبلية متوسطة العلو؛
- مناطق سفوح الجبال؛
- مناطق مجاورة.

وتساؤلي معالي الوزير حول هذا التصنيف الأخير «مناطق مجاورة»، من أين تبدأ؟ وإلى أين تنتهي؟

وهل هي مجاورة للمناطق الجبلية؟ أم لسفوح الجبال؟ أم للكتل الجبلية؟ أرى أن هذا المصطلح مصطلح مناطق مجاورة غامض رغم المحاولة التي جاءت بها المادة الثانية.

الملاحظة الثانية: حول إنشاء المجلس الوطني للجبل.

فبقراءتنا للمادة 12 يتبين أن دور المجلس لا يعدو أن يكون سوى دور استشاري.

وعليه فإنني أقترح معالي الوزير وما دام أن تحديد تشكيل المجلس ومهامه وتنظيمه وكيفية سيره يتم عن طريق التنظيم فإنني أقترح إنشاء مكاتب ولائية وهيئات ولائية تقوم بمهمة المراقبة ومتابعة كل الأنشطة والعمليات الهادفة التي ترمي إلى ترقية وتأهيل المناطق الجبلية.

السيد محمد بن جديدي: شكرا سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيد معالي الوزير الفاضل،
زميلاتي، زملائي أعضاء المجلس الموقر،
السيدات والسادة الإعلاميين،
طاب يومكم.

حماية المناطق الجبلية في إطار التنمية المستدامة، أمر في غاية من الأهمية وأسلوب حضاري في مجال التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبشرية، وركيزة من ركائز العدالة الاجتماعية. ولعلنا لسنا وحدنا الذين ننفردهم بهذه المناطق، بل إننا نجد أن المناطق الجبلية تغطي حوالي 22% من مساحة سطح الأرض ويقطنها حوالي 12% من سكان العالم. والأرقام التي قدمها السيد معالي الوزير تبين أن النسب في الجزائر أعلى عن المعدل العالمي. طبعاً تختلف تنمية هذه المناطق من بلد إلى آخر حسب فلسفة ومنظور كل بلد لهذه المناطق، رغم أن السمة السائدة في كل هذه المناطق هي تزايد التهميش والانحصر الاقتصادي والتدهور البيئي.

في الجزائر، ونحن اليوم نناقش مشروع حماية المناطق الجبلية ترجع بنا الذاكرة إلى مشاريع التنمية الريفية التي أنجزت وإذا ما قيمنا هذه التجربة وحتى نكون منصفين، يمكن القول إن هناك جهوداً كبيرة قد بذلت.

إلا أن ما يعاب على هذه التنمية أنها لم تكن في إطار تنمية مستدامة تعتمد على منهج علمي شامل؛ فبنينا في قرانا ومداشرنا الكثير من السكنات، لكن لم نحترم النمط العمراني المحلي المطلوب.

أنجزنا في أريافنا آلاف الكيلومترات من قنوات الصرف الصحي، ولكن رمينا بالفضلات في الأودية المجاورة وضربنا عرض الحائط قواعد حماية البيئة.

أنجزنا بعض المؤسسات في هذه المناطق وأهملنا النواحي الثقافية والاجتماعية والإنسانية.

أن هذا الصندوق سيلعب دورا هاما جدا خاصة إذا حددنا فلسفته.

وأمنيته سيادة الوزير أن يكون دعم هذا الصندوق موجها في إطار الاستفادة من نشاطات وعمليات إضافية على ما يمكن أن يتقرر عبر ميزانيات وصناديق أخرى على أن نلحق ركب تنمية هذه المناطق بالمناطق الأخرى من أجل توازن جهوي عادل، دون أن نتكل على هذا الصندوق ونحرم هذه المناطق من موارد أخرى.

3 - الهياكل والأطر القانونية والتنظيمية المخولة بالسهر على دعم وتهيئة وتنمية هذه المناطق.

وأسجل هنا أهمية المجلس الوطني للجبل كهيئة استشارية تسهر على حماية هذه المناطق. إلا أنني أعتقد أن البلديات وماتعانيه من تسيير ونظرا لحجم مهمتها وفي نفس الوقت باعتبار (أهل مكة أدرى بشعابها) فأين موقعها من هذه الحماية؟ وما هو دورها؟ وماهي علاقتها بالمجلس الوطني للجبل؟

السيد الوزير، أملنا كبير في هاتين الهيئتين، وأملنا كبير في كل الهيئات على مختلف المستويات المحلية والوطنية لأن حماية المناطق الجبلية في اعتقادي هي مسؤولية الجميع والاهتمام بها معناه الاهتمام بالثقافة، بالتاريخ، بالسياحة، بالجزائر، شكرا على إصغائكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد رمضان عز الدين بوستة وأودينة.

السيد محمد أودينة: السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد الوزير والوفد المرافق له، زميلاتي زملائي،

السيدات والسادة الحضور.

جاء هذا النص الأول من نوعه فيما يخص المناطق الجبلية ولكن للأسف في نفس الوقت يبين بأن ليس هناك تنسيق بين القطاعات

السيد الرئيس،

إن المناطق الجبلية عانت الكثير، عانت من بطش الاستعمار، وعانت من شراسة الإرهاب، فأولى بنا جميعا وعلى كافة المستويات المحلية والوطنية أن نمح أهمية خاصة لهذه المناطق ولسكانها، لأن هؤلاء السكان مثلما احتضنوا بل صنعوا الثروة بمقدورهم صنع الثروة في إطار تنمية مستدامة:

- تنمية سليمة من حيث الإيكولوجيا؛
- قابلة للتطبيق من الناحية الاقتصادية؛
- عادلة من الناحية الاجتماعية؛
- مناسبة من الناحية الثقافية؛
- وأن تكون إنسانية تعتمد على نهج علمي شامل.

شكرا على حسن الإصغاء والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد بن جديدي والكلمة الآن للسيد رمضان عز الدين بوستة.

السيد رمضان عز الدين بوستة: شكرا.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، السيد وزير التهيئة العمرانية والبيئة، السيدات والسادة أعضاء المجلس الموقر، السيدات والسادة الإعلاميين، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أعتقد أنه لا يختلف اثنان حول أهمية التنمية في المناطق الجبلية وأعتقد كذلك أنه لا يمكن أن نتكلم عن حماية المناطق الجبلية دون أن تكون هناك تنمية مستدامة، والتنمية المستدامة بمفهومها الاقتصادي العلمي تتطلب في رأيي أموراً ثلاثة:

1 - خضوع مختلف العمليات والأنشطة التنموية لدراسات علمية مبنية على قواعد التنمية المستدامة بمفهومها العلمي.

2 - الموارد المالية، ولعل مشروع هذا القانون عندما جاء بصندوق الجبل لدعم وتمويل الأنشطة والعمليات والدراسات المرتبطة بها هو الإطار الحقيقي الذي سيجسد هذه التنمية وفي اعتقادي،

قانون الاستثمار يفرّق بين النظام، أو يقيم بالأحرى النظام العام والنظام الخاص.

النظام الخاص هو نظام فيه الكثير من المزايا، بحيث يطبق على المناطق المراد ترقيتها، بمعنى المناطق الفقيرة، الموجودة في أعماق الجزائر. هذا القانون يقول في المادة (11) منه أن المادة (18) هي التي تقيم النظام الخاص، يعني أن هناك إعفاءات ضريبية لفترة (10) سنوات، هناك تخفيضات جمركية، هناك الإعفاء من (TVA)... إلخ، يقول بأن المناطق الجبلية تستفيد من هذه المادة على إطلاقها!

سؤالي سيادة الوزير، هل يمكن أن نعتبر هذا مسا بالنسبة لحقوق المناطق المحرومة الموجودة داخل البلد؟ خصوصا أن هذه المادة تمس المناطق الجبلية حتى القريبة من المناطق الصناعية الكبرى القريبة من الساحل وبالتالي فربما هذا يجعل الكثير من الاستثمارات تستغل هذه المادة لتذهب إلى المناطق القريبة جدا، مثلا في البليدة تصعد إلى الجبل لتلتقط وتستغل هذا القانون وتستفيد من مزايا كبيرة. ونعرف أن هناك بالنسبة للمناجم أو ربما تكون محاجر، استكشاف، يكون هناك تنقيب... إلخ. فكل النشاطات كالسياحة، الصحة... إلخ، ربما تقام نشاطات هناك وتستفيد من هذه المزايا الكبيرة وتستفيد أيضا من المزايا التي يعطيها صندوق دعم الاستثمارات، ألا تجدون أن إطلاق هذه المادة بكل المناطق الجبلية قد يمس بحقوق مناطقنا التي يراود ترقيتها؟ نعم لترقية الجبل لكن المناطق الجبلية الفقيرة الموجودة في أعماق الجزائر وليست القريبة جدا من المراكز حتى نفتح الباب أمام التحايلات. شكرا سيادة الرئيس.

السيد الرئيس: شكرا للسيد لزهاري بوزيد. نكون بذلك قد أتحنا الفرصة لكل من رغب في التدخل في هذه الجلسة، أسأل السيد الوزير إن كان يريد أخذ الكلمة للرد على انشغالات

المعنية نذكر منها قطاع الغابات، قطاع التنمية الريفية وللأسف مسؤولوها ليسوا حاضرين معنا اليوم سيدي الرئيس.

إن في البداية نرى (Un conflit de compétence) ونستطيع ذكره هنا لأنه غير مذكور تماما، إذن لهذا نطلب توضيح العلاقات بين المتداخلين في هذه المناطق، أي الغابات، الري (Les bassins versants) والتنمية الريفية؛ توضيح العلاقات والتنسيق ما بينها، فحين نتكلم عن حماية المناطق الجبلية نستطيع أن نتكلم عن الانجراف.

إن حماية هذه المناطق من الانجراف، مثلا هناك الانجراف بسبب الأمطار، هناك التصحر بسبب الرياح، هناك كذلك الحماية من النيران (الحرائق) وهناك الحماية من (Surpâturage) وخاصة من النوع الماعزي. وعندما نتكلم عن حماية المناطق الجبلية والتي أغلبها غابات، لم نتكلم إطلاقا عن مهنة أو إعادة النظر في مهنة حارس الغابات (La réhabilitation de la fonction du garde champêtre) لحماية الشجرة، لم نتكلم عنها إطلاقا وهذه المهنة مهمة جدا لحماية الغابات.

ولهذا، السيد الرئيس، نطلب أن تكون هناك مساهمة ومشاركة من طرف القطاعات، خاصة قطاع الغابات، قطاع التنمية الريفية وقطاع الري (Les bassins versants) سيدي الرئيس، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد أودينة والكلمة الآن للسيد لزهاري بوزيد.

السيد لزهاري بوزيد: شكرا لسيادة الرئيس.

السيد رئيس مجلس الأمة،

السيد ممثل الحكومة،

زميلاتي، زملائي،

الحضور الكريم.

سيادة الرئيس تدخلني يتعلق بنقطة وحيدة، وهي المادة (11) من هذا القانون التي تتكلم عن الاستثمار في المناطق الجبلية.

والخدمات الموجودة في هذا القانون، أنا أشاطره الرأي وأدعم ماجاء في كلمته لأن هذا القانون أساسا يستهدف هدفين اثنين أو غايتين اثنتين: تحضير الإطار للتنمية المستدامة بالخدمات والنشاطات والتجهيزات كالماء، الطرق، الغاز، المسالك والمصحات من طرف المؤسسات العمومية والمحلية التابعة للبلديات أو الولاية أو الدولة ومن جهة أخرى بعث وتحفيز المبادرات الاقتصادية في إطار الاستثمار وبعث استغلال هذه الثروات الموجودة بقوة كما قلت في مخزون هذه الجبال عن طريق المؤسسات الخاصة والعمومية وعن طريق المواطن.

إذن هناك عمليتين اثنتين: عمل لتحضير الإطار لجذب هذه الاستثمارات من طرف المؤسسات العمومية المحلية والبلديات والولاية والمؤسسات الأخرى، ثم تحفيز الاقتصاد المحلي الاقتصادي عن طريق المؤسسة الاقتصادية والمواطن بصفة عامة. لقد تطرق السيد مصطفى بودينة في كلمته وهو يعرف قضايا المرتفعات الجبلية عن قرب، إذن أنا أطمئن أنه يستهدف أساسا إعادة رجوع السكان إلى هذه المناطق ولقد هجروها في العشرية التي مضت من جراء الإرهاب والاعتداءات والظلم الذي طغى على هذه المناطق الجبلية.

ثانيا: تثبيت السكان الحاليين في هذه المناطق. ثالثا: إن أمكن ذلك، إن أمكن ذلك، إن أمكن ذلك عكس الهجرة التي توجهت بطبيعة الحال كما قال السيد شهاب إلى المدن والقرى والمجمعات العمرانية المتاخمة لهذه المناطق الجبلية.

لقد لفتت نظري قضية مركزة الثروات في هذه المناطق ورجوع هذه الثروات إلى أبنائها، هذا لا يمكن أساسا إلا باستغلال هذه الثروات في عين المكان أولا، وتمركز هذه الخدمات والنشاطات الاقتصادية في استغلال مثلا الغابات والخشب إلى غير ذلك والفلين في هذه المناطق الجبلية أولا، ثم لابد من دفع الجباية والضرائب المرتبطة بهذه الثروات لافي المدن الكبرى أين

المتدخلين أو يريد أن نمنحه بعض الوقت للتشاور مع مساعديه؟ تفضل.

السيد الوزير: شكرا للسيد الرئيس.

شكرا لكل الذين تدخلوا لتحسين هذا النص وتمحيصه أكثر. بادئ ذي بدء، وفي مستهل كلمتي هذه التي أرد من خلالها على انشغالات السادة أعضاء هذا المجلس المحترم والموقر، أود أن أنطلق من سؤال السيد أودينة الذي أدلى ببعض التساؤلات حول عدم حضور القطاعات المعنية ومن بينها الفلاحة والغابات والتنمية الريفية، أود أن أشكره على هذه الالتفاتة الحسنة وأود أن أقول له إن كل الوزارات قد شاركت في تحضير هذا القانون على مستوى الأمانة العامة للحكومة عن طريق ممثلي كل قطاع وكل وزارة وكل مؤسسة ثم أثري هذا القانون على مستوى الحكومة ثم صودق عليه بإجماع كامل من طرف السادة الوزراء بحضور ورئاسة فخامة الرئيس، السيد عبد العزيز بوتفليقة.

إذن إنني أقدم مشروع القانون باسم الحكومة ونيابة عن كل وزير من حكومة أويحي، لأن هذا القانون في الحقيقة يتناول قضية أفقية ليست قضية قطاعية، قضية تهم كل القطاعات: الموارد المائية بطبيعة الحال، الصناعات الصغيرة والمتوسطة، الأشغال العمومية، السياحة، الرياضة، التجارة، إلى غير ذلك من القطاعات المعنية بالتنمية المتكاملة المتجانسة للمناطق الجبلية.

فيما يخص العقوبات، إن هذا القانون لم يتطرق إلى العقوبات، عندما نلاحظ اعتداء على هذه الثروات بالخصوص الثروات الغابية التي تشغلكم لأن هناك قانونا يعرف بقانون العقوبات، وكذلك قانون الغابات فيه باب خاص بالنسبة للعقوبات عندما يطرأ اعتداء أو ضرر أو مساس بهذه الثروة الغابية.

السيد ميلود حبشي قد ندّد، بطبيعة الحال بكل شرعية وبكل قوة، بالنظرة القطاعية المنفردة ونوه بالنظرة المتكاملة والمتعددة النشاطات

ولهذا فإن هذا القانون لم يتطرق أساساً إلى هذا الجانب الهام، ولهذا أحثكم بكل أدب وبكل لطف على إدراج تحفيزات وإجراءات وميكانيزمات وأدوات في قانون المالية المقبل من شأنها أن تحفز هذا القانون وتعطيه كما قلت محتوى حقيقي. فيما يخص السيد محمد بن جديدي، هو أيضاً لاحظ عن حق أن التعريف بالنسبة للمناطق الجبلية تعريف مقصور أو ناقص ولكن أريد أن أطمئن أن تعريف الجبل لا يقتصر إلا على الجبل، ولهذا وسعنا هذا المفهوم للفضاءات المجاورة والمتاخمة للجبل، لأن الجبل لا ينفصل عن محيطه ولا نستطيع بتاتا أن نفضله عن محيطه، وليس معزولاً عن محيطه وأنه من الناحية الأنتروبولوجية ومن الناحية التاريخية هناك تبادل دائم ومستدام بين الجبل والسهوب وهناك علاقات اقتصادية واجتماعية وبشرية وإنسانية ما بين الجبل والمناطق المتاخمة وبالخصوص السهوب بحيث أن المواطن القاطن بالجبل يبيع بضاعته في المدينة والقرى الموجودة بجوار الجبل ويشترى أيضاً من هذه المناطق، إذن هناك ديناميكية موجودة ما بين الجبل بمفهومه الواسع الاقتصادي، الاجتماعي الحي وليس بمفهومه الجامد وفي هذا الإطار أظن أن هذا التعريف جاء لكي يحتوي هذا البعد الديناميكي الحي بالنسبة للمناطق الجبلية وعلى السلطات المحلية مع الفنيين والتقنيين والخبراء عندما يحددون الكتلة الجبلية أو السلسلة الجبلية أن يدرسوا هذه القضية حالة بحالة. وهذه النظرة البرغماتية التي تيسر كما قلت التعريف العلمي وتحديد الفضاء بصفة علمية منبثقة من خصائص هذه المناطق الجبلية والعلاقات الموجودة بين الجبل والفضاءات المتاخمة لهذه الجبال.

السيد رمضان عز الدين بوسطة تكلم عن لامركزية هذا المجلس الوطني، أنا لا أبوح هنا بسر ولكن عندما قدمت هذا المشروع للحكومة كنا قد أدرجنا في باب من أبواب هذا المشروع

ترتكز هذه المؤسسات التي تستغل هذه المناطق ولكن دفعها بطبيعة الحال في البلديات التي توجد في هذه المناطق الجبلية. أظن أن هذا مفتاح أساسي يدخل في إطار إعادة إصلاح الأموال المحلية والجباية المحلية والجباية الوطنية وما تبعها. فيما يخص هذا القانون فما هو إلا قانون إطار يضع التصور العام لسياسة الحكومة وبعد المصادقة على هذا القانون سياسة الدولة برمتها، وعلينا أن نخرج في الأسابيع المقبلة عن طريق القوانين المتتالية وبالخصوص قانون المالية بالأدوات والوسائل التي تحفز وتنشط وتعطي محتوى بالنسبة لهذا القانون وهذا في إطار ما يسمى بالأدوات والميكانيزمات المالية المعروفة والجباية. أشكر السيد صديق شهاب لأنه ذكرنا بوجود الجزائر غداً وبالمخطوطة الجزائر غداً وبالمخطوطة المعروفة الجزائر 2020، ولقد ذكر أيضاً أن الهدف الأساسي ليس تفعيل هذه المناطق عن طريق الفلاحة فقط ولكن تفعيل كل القطاعات بصفة أفقية متكاملة واسترجاع العلاقة ما بين الجبل والعالم الآخر أي المدن والقرى المجاورة وتدعيم هذه الصلة التي لا بد أن نقويها في الفترة المقبلة إن شاء الله.

السيد محمد أمير، ذكر بأن هناك 08 ملايين ساكن و500 بلدية، أشكره على هذه الإحصائيات، وقال بأنه لأول مرة منذ الاستقلال وقبله، تأتي الحكومة بقانون خاصة بالتنمية المستدامة بالنسبة لهذه المناطق ولقد لاحظ غياب العقوبات في القانون، أنا أنكره بأن العقوبات موجودة في القوانين الأخرى كقانون البيئة والتنمية المستدامة، قانون العقوبات، قانون الفلاحة وغير ذلك.

ثم فيما يخص الامتيازات والتحفيزات كلكم تعلمون أن هناك مبادئ معروفة، وأيضاً هناك (Doctrine) معروفة، وهناك أيضاً نظرة معروفة أن الامتيازات والتحفيزات وكل ما له ارتباط وصلة بأموال الدولة وأموال الجمهورية لا بد أن يمر على قانون سيد واحد وهو قانون المالية،

بالنسبة لموارد هائلة أساسية ولهذا الجبل بُعد اجتماعي واقتصادي وإيكولوجي ولكن أيضا بعد تاريخي وأذكر بالمناسبة أن الجبل ساهم بقوة في بناء الوحدة الوطنية والانسجام الاجتماعي والإقليمي الجزائري ورغم هذا مع الأسف يعاني من إهمال وتهميش ولقد شاطرتموني الرأي في هذا من طرفنا (منك يدك وإن شئت).

وعليه من باب الإنصاف علينا أن ندخل في مرحلة جديدة نوعية وننفض الغبار عن هذا الجانب الأساسي من تراثنا وترابنا وإقليمنا واقتصادنا، وندرج البعد الجبلي في كل السياسات والمخططات سواء كانت على المستوى المحلي في إطار السياسة التقاربية، أو على المستوى الإقليمي أو على المستوى الوطني؛ الجبل يلزمه الشموخ يتطلب منا بدون هوادة: أولا استغلال كل فضائه بالتوازي مع الفضاءات الأخرى الجزائرية، ثانيا إعادة الاعتبار لكل أبنائه نساء ورجالا، وهكذا نجد العهد بين الجبل والمجتمع الجزائري. أشكركم سيدي الرئيس، أشكركم سيداتي وساداتي على حسن الإصغاء.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير على التوضيحات الإضافية التي أتى بها ردا على السادة أعضاء مجلس الأمة المحترمين، أسأل اللجنة المختصة إن كان لديها ما تضيف؟

السيد رئيس اللجنة المختصة: لا، وشكرا.

السيد الرئيس: ليس للجنة ما تضيفه، وبذلك نكون قد أنهينا النقاش الخاص بنص القانون موضوع الدراسة، غدا إن شاء الله سنلتقي في هذه القاعة لسماع عرض السيد رئيس الحكومة وفتح باب النقاش حول مضمونه؛ شكرا لكم جميعا، رفعت الجلسة.

رفعت الجلسة في الساعة الرابعة والدقيقة الثانية والأربعين مساء.

إنشاء هيئة محلية للكتلة الجبلية أو السلسلة الجبلية؛ وفي هذه الهيئة بطبيعة الحال كنا قد أدرجنا وجود هذه السلطات المحلية وممثلي الأهالي أيضا، ومع الأسف هذه الهيئة التقاربية التي من شأنها العمل الجواربي مع الأهالي ومع البلديات لم تصدر في التقرير النهائي للحكومة؛ إذن أنا أشاطركم الرأي في اقتراحكم هذا.

فيما يخص السيد لزهاري فقد خرج بسؤال يحرجنني، لأنني لا أفرق ما بين جبال الشمال وجبال الجنوب وجبال الأطلس الصحراوي، أنا أظن أن الجبال لديها مشاكل وكلها تعاني بتفاوت - بطبيعة الحال - من إشكاليات كنت قد تطرقت إليها في تدخلي ولكن هذه المشاكل ليست متقارنة من ناحية النوعية.

فمثلا مشكلة جبل شفة وجبل الأطلس التلي الأوسط أو مجمل المشاكل في البليدة والعاصمة تنجم أساسا من ضعف عدم استيعاب مشاكل المناطق الجبلية والمرتفعات الجبلية وكل مشاكل العاصمة أو معظمها آتية من هذه المنحدرات والمرتفعات التي تدير بالنسبة للعاصمة؛ إذن من الواجب أن نعطي أيضا أهمية لهذه المناطق لأسباب تختلف أساسا عن الأسباب التي تعاني منها مثلا مرتفعات الجبال في أولاد نايل أو في العمور أو في النمامشة أو في القصور أو في الأهقار، فأنا معك، لأبد من سياسات ليست بمتجانسة ولكن متكيفة مع المعطيات المحلية وخصائص هذه المناطق.

هذا ما وددت سيدي الرئيس أن أقدمه كمحاولة لأجيب عن تساؤلات السادة الحضور؛ بودي أن أذكر أن المناطق الجبلية تزخر بخيرات وتتدفق بالحياة ولدي بعض الأرقام إن سمحتم، فمن بين 20 نوعا من النباتات التي تغذي البشر الآن في هذا الكون 06 منها تأتي من المرتفعات الجبلية مثلا البطاطس أتنا من مرتفعات البيرو، القمح والشعير أتيانا من جبال في ألسييرا في المكسيك، والسرغو أتى من مرتفعات إثيوبيا، هذا يبين أن المناطق الجبلية أساسا هي مخزون

<p>ثمن النسخة الواحدة 12 دج</p>	<p>الإدارة والتحرير مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف الجزائر 16000 الهاتف: (021) 73.59.00 الفاكس: (021) 74.60.34 رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16</p>
-------------------------------------	---

طبعت بمجلس الأمة يوم الأربعاء 05 جمادى الأولى 1425 هـ
الموافق 23 جوان 2004م

رقم الإيداع القانوني: 99 - 457 — ISSN 1112 - 2587